



١ - **تخطيط علما** بتقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورتها الثامنة عشرة<sup>(٢)</sup> وبالمقررات المتخذة في تلك الدورة<sup>(٣)</sup>، وبخاصة المقرر ١٨/١، والمقررات التي اتخذت في الاجتماع المعقود بين الدورات في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣؛

٢ - **تخطيط علما أيضا** بتقرير الأمين العام عن حالة التعاون فيما بين بلدان الجنوب<sup>(٤)</sup>؛

٣ - **تخطيط علما كذلك** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة<sup>(٥)</sup>، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه، وبمذكرة الأمين العام ذات الصلة<sup>(٦)</sup>؛

٤ - **تسلم** بأهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب وماضيه الفريد وخصوصياته، وتؤكد من جديد رأيها بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مظهر من مظاهر التضامن بين شعوب الجنوب وبلدانهم في رفاهيتها الوطنية واعتمادها على الذات، وطنيا وجماعيا، وفي تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وبأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ينبغي أن تحدد بلدان الجنوب معاملة وترسم مساره وأن يظل مسترشدا بمبادئ احترام السيادة الوطنية، والملكية الوطنية والاستقلال الوطني، والمساواة، وعدم فرض الشروط، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وتحقيق المنفعة المتبادلة؛

٥ - **تسلم أيضا** بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب هو شراكة بين أطراف متساوية تقوم على التضامن، وأنه لا ينبغي النظر إليه كنوع من أنواع المساعدة الإنمائية الرسمية، وتقر في هذا الصدد بضرورة تعزيز الفعالية الإنمائية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال مواصلة تعزيز خضوعه للمساءلة المتبادلة وزيادة شفافيته، فضلا عن تنسيق ما يتم في إطاره من مبادرات مع المشاريع والبرامج الإنمائية الأخرى الموجودة في الميدان، وفقا لخطط وأولويات التنمية الوطنية، وتسلم كذلك بأنه ينبغي تقييم تأثير التعاون فيما بين بلدان الجنوب بقصد تحسين نوعيته بطريقة تركز على النتائج، حسب الاقتضاء؛

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/69/39).

(٣) المرجع نفسه، الفصل الأول.

(٤) A/69/153.

(٥) A/66/717.

(٦) A/66/717/Add.1.

- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، أثناء الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة، المزيد من المعلومات بشأن المهام والواجبات التي سيضطلع بها مدير مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما يشمل أي آثار مالية ومؤسسية يمكن أن تنشأ عن تعيينه مبعوث الأمين العام المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛
- ٧ - **تشجع** الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ المزيد من التدابير المحددة، حسب الاقتضاء، لتعميم دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بشكل فعال في سياساتها وفي المسار العادي لإعداد برامجها، وتطلب في هذا الصدد من تلك المنظمات ومن مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب الاستفادة مما لدى كل منها من قدرات مؤسسية وتقنية؛
- ٨ - **تسلّم** بضرورة مواصلة الإثراء المتبادل للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بالاستناد إلى الخبرات والممارسات الجيدة المتنوعة المستخلصة من التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين بلدان الشمال والجنوب، وبضرورة مواصلة استكشاف أوجه التكامل والتآزر بين أنواع التعاون هذه؛
- ٩ - **تدعو** الدول الأعضاء ذات الصلة إلى تشاطر وتبادل أفضل الممارسات في مجالات التخطيط والتنفيذ وجمع البيانات وإدارة المعلومات والمعارف بغية المضي في تحسين ما يترتب على مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أثر في التنمية المستدامة؛
- ١٠ - **تؤكد** أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلاً عن التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، بل هو مكمل له؛
- ١١ - **تسلّم** بأهمية إيلاء الاعتبار للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في سياق إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ١٢ - **تؤكد من جديد** الولاية والدور المركزي لمكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب بوصفه مركز التنسيق المعني بتعزيز وتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل التنمية على الصعيد العالمي وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة، وتشير إلى المقرر ١/١٨ الصادر عن اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب<sup>(٣)</sup>، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن التقرير الشامل الذي سيقدمه إلى اللجنة الرفيعة المستوى في دورتها الخاصة المقرر عقدها بين الدورات في عام ٢٠١٥، بالتشاور مع الدول الأعضاء ومكتب التعاون فيما بين بلدان الجنوب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مقترحاً شاملاً بشأن تعزيز هذا المكتب، من الجانبين المالي والبشري وفيما يتعلق بالميزانية، وذلك تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بطرق منها تعيين الممثل الخاص للأمين

العام المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتوصية في الوقت نفسه بأن يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إسهامات محددة في إطار هذا التغيير، مشيرة إلى أنه سيتعين على الدول الأعضاء أن تجري المزيد من المداولات بشأن الخيارات المطروحة في تقرير الأمين العام عن التدابير الرامية إلى مواصلة تعزيز مكتب التعاون فيما بين بلدان الجنوب<sup>(٧)</sup> قبل البت في فكرة جعل مكتب التعاون فيما بين بلدان الجنوب جهة مستقلة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من الناحية التشغيلية؛

١٣ - **تهيب** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يستكشف وينفذ مبادرات مكثفة ومبتكرة لحشد موارد إضافية من أجل اجتذاب المزيد من الموارد، المالية منها والعينية، لتكملة الموارد العادية والأموال الأخرى اللازمة للأنشطة المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بغية تمكينه من الاستجابة بفعالية وكفاءة لاحتياجات الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٤ - **تنوّه** بالمبادرات والترتيبات المضطلع بها في إطار الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون بين البلدان النامية في عدد من المجالات منها القضاء على الفقر والجوع، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وفرص الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، والعلوم والتكنولوجيا، والبيئة، والثقافة، والصحة، والتعليم، والتنمية البشرية، بطرق منها إقامة الشراكات المتعددة الأطراف بين أصحاب المصلحة المتعددين والقطاعين العام والخاص، وتشجع تلك المبادرات والترتيبات؛

١٥ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، في نطاق التقرير الشامل للأمين العام، بمواصلة تقييم التقدم المحرز في الدعم الذي تقدمه، ولا سيما فيما يتعلق بتوفير الموارد الكافية وتعبئة الموارد التقنية والمالية اللازمة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وكذلك في تعميم التعاون بين بلدان الجنوب في عمل صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة العاملة في الميدان؛

١٦ - **تطلب أيضا** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل العمل على تحسين التنسيق بين وكالاتها لتعزيز دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي ورصد التقدم المحرز على الصعيدين العالمي والإقليمي، وأن تواصل تقييم الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتلك الأنشطة؛

١٧ - **تطلب** في هذا الصدد إلى مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بصفتها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، إنشاء آلية مشتركة بين الوكالات تكون معززة ورسمية

(٧) SSC/18/3.

بقدر أكبر، يتولى تنسيقها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بهدف التشجيع على تقديم الدعم المشترك لمبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتبادل المعلومات عن الأنشطة الإنمائية وعن النتائج التي تحقّقها مختلف المنظمات كل من خلال نموذج العمل الذي تنتهجه دعماً للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتهيب منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعين جهات تنسيق تمثيلية لكي تنضم إلى الآلية، وتطلب إلى مديرة البرنامج أن تتيح لمكتب التعاون فيما بين بلدان الجنوب الفرصة ليكون تمثيله أكثر انتظاماً في الآليات الاستراتيجية وآليات التنسيق لدى المجموعة الإنمائية عند مناقشة المسائل التي تؤثر في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

١٨ - **تطلب أيضاً** إلى مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بصفتها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، تقديم توصيات محددة بشأن الدعم الإضافي الذي يمكن أن تقدمه منظومة الأمم المتحدة وكياناتها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بما قد يشمل الانتداب الطوعي للموظفين وتعيين موظفين فنيين مبتدئين لدى مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

١٩ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعطي الأولوية القصوى لتيسير البرامج والمشاريع المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وأن تساعد بلدان الجنوب، بناء على طلبها، في تنفيذ تلك البرامج والمشاريع بغية كفالة أن تكون الاستفادة من عناصرها الأساسية؛

٢٠ - **تهيب** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية القيام، عند الطلب، بمساعدة البلدان النامية في تنفيذ مشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما يتفق وولايات تلك المنظمات وخططها الاستراتيجية؛

٢١ - **تسلّم** بضرورة حشد الموارد الكافية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتدعو في هذا الصدد جميع البلدان التي لديها القدرة إلى دعم هذا التعاون من خلال المساهمة في صندوق الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وأيضاً في صندوق بيريز - غيريرو الاستثماري للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وفقاً لقرارها ٢٦٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وأن تدعم المبادرات الأخرى المتخذة لفائدة جميع البلدان النامية، بما في ذلك نقل التكنولوجيا فيما بين البلدان النامية؛

٢٢ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تشجع على نقل التكنولوجيات بما يعود بالنفع على البلدان النامية بغية معالجة مسألتي القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

٢٣ - **تسلّم** بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي يدعم أحدهما الآخر من حيث المساعدة التقنية والمالية، وتشدّد في هذا الصدد على أهمية مواصلة تنشيط التعاون

فيما بين بلدان الجنوب، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، مع التركيز على الأولويات الإنمائية المشتركة وإشراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة في الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما يشمل مجموعات المتطوعين؛

٢٤ - تدعو اللجان الإقليمية، حسب الاقتضاء، إلى مواصلة الاستفادة من شبكة المعارف والشراكات والقدرات التقنية والبحثية دعماً لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والأقليمي وإلى الاستفادة من الاجتماعات التي تعقدها آلية التنسيق الإقليمية، حسب الاقتضاء، كأداة لتعزيز التعاون والتنسيق على نطاق المنظومة دعماً للتعاون فيما بين بلدان الجنوب على الصعيد الإقليمي؛

٢٥ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية النهوض بأوجه التكامل بين بلدان الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من خلال تعزيز الحوار السياسي القائم على الأدلة بشأن المسائل الاستراتيجية الشاملة، ولا سيما بهدف تطبيق العلوم والتكنولوجيا والابتكار وإدماج المنظور الجنساني في مساعي تحقيق التنمية المستدامة؛

٢٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يعرض في التقرير الذي سيقدمه إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في دورتها التاسعة عشرة معلومات مستكملة عما اتخذ من خطوات محددة لمواصلة تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب ضمن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

٢٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين بنداً فرعياً بعنوان "التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية" في إطار البند المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً شاملاً عن حالة التعاون بين بلدان الجنوب في سياق تنفيذ هذا القرار، بما يشمل تقييماً للتدابير المحددة التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة لتحسين الدعم الذي تقدمه للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وعن حالة تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٥

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤